



## هيئة الأوراق المالية

السادة/ شركات الخدمات المالية المرخصة للتعامل في السوق المالي المحترمين  
السادة/ شركات الخدمات المالية المرخصة للتعامل في البورصات الأجنبية المحترمين رقم : 23 / 01531 / 5/3  
التاريخ : 2023 / 05 / 30  
السادة/ أمناء الحفظ الأمين المحترمين  
السادة/ شركات الاستثمار المشترك وصناديق الاستثمار المشترك المحترمين

### الموضوع:- اعتماد وتحديث الأنظمة الإلكترونية الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

تأكيداً على تعميم الهيئة رقم 20/02025/1/8 تاريخ 2020/12/2 ، واستناداً لأحكام المادة (2.أ/10) من تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لسنة 2018، وأحكام المادة (22/ب،ج) من تعليمات تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالإرهاب وتمويله وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل لسنة 2021، على الجهات الخاضعة لأحكام التعليمات العمل على ما يلي:-

أولاً:- على الجهات الملتزمة بما ورد أعلاه تزويد الهيئة خلال مدة شهر من تاريخ تبلغها هذا الكتاب بما يثبت توفر الأنظمة الإلكترونية المشار إليها أعلاه.

ثانياً:- على الجهات غير الملتزمة حتى تاريخه القيام بما يلي:-

1- تحديث الأنظمة الإلكترونية التي ترصد المعاملات المشبوهة بناءً على سيناريوهات وطرق الاشتباه بغسل الأموال.


2- تحديث الأنظمة الإلكترونية لتقوم بفحص قواعد البيانات والمعاملات بانتظام من خلال مقارنة الأسماء المدرجة في قوائم جزاءات مجلس الأمن والقائمة الوطنية للإرهاب و أي تعديلات تطراً عليهما مع قاعدة بيانات عملاءها.

3- تزويد الهيئة بما يثبت قيامها بالتحديثات الإلكترونية المشار إليها أعلاه خلال شهر من تاريخ تبلغها هذا الكتاب وذلك تحت طائلة اتخاذ التدابير التي يسمح بها قانون الأوراق المالية.

  
ليث كامل العجلوني

رئيس هيئة الأوراق المالية

-نسخة:- وحدة الرقابة الداخلية.

  
2023/05/30